تقويم مسيـرة التعاون الاقتصـادي بين دول المجلس
اعتمدت في الدورة الحادية والعشرين للمجلس الأعلى 2000م

بناء على قرار المجلس الأعلى في دورته العشرين المنعقدة في الرياض في المملكة العربية السعودية خلال الفترة 19 - 21 شعبان 1420هـ الموافق 27 - 29 نوفمبر 1999م القاضي بتكليف الهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية بتقويم مسيرة التعاون الاقتصادي بين دول المجلس، على أن ترفع الهيئة مرئياتها حول هذا الموضوع إلى المجلس الأعلى في دورته الحادية والعشرين، وكذلك قراره بأن تقوم الهيئة بالتنسيق مع الأمانة العامة بإعداد ملف استرشادي تودع فيه وبشكل مستمر، ما تقترحه الهيئة من أهداف فرعية وآليات وبرامج وإجراءات ووسائل تنفيذها، التي ترى أنها سوف تساعد في زيادة فعالية تنفيذ استراتيجية التنمية الشاملة بعيدة المدى لدول مجلس التعاون (2000- 2025م)، مع التركيز على قضايا التعاون الاقتصادي، والتعامل مع التكتلات الاقتصاديـة الدولية والإقليمية، وذلك للاسترشاد به من قبل الأجهزة التنفيذية بدول المجلس عند تنفيذ هـذه الاستراتيجية، ويتم عرضه بشكل دوري على المجلس الأعلى لاتخاذ ما يـراه مناسبا بشأنه.

عقدت الهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى اجتماعها الأول من دورتها الثالثة في مدينة الرياض خلال الفترة 29 - 30 شوال - 1 ذو القعدة 1420هـ الموافق 5 - 7 فبراير 2000، كما عقدت اجتماعها الثاني في مدينة جدة خلال الفترة 11 - 12 ربيع الأول 1421هـ الموافق 13 - 14 يونيه 2000م. وقد ترأس هذه الدورة معالي الشيخ محمد بن علي أبا الخيل، وحضرها أعضاء الهيئة وممثلون عن الأمانة العامة وناقشت فيها موضوعي التكليف المشار إليهما.

وفي ضوء مداخلات الأعضاء ونتائج مشاوراتهم مع الفعاليات الاقتصادية العامة والخاصة، وما عرض عليها من أوراق عمل ودراسات مقدمة من الأعضاء والأمانة العامة. وبعد اطّلاعها على التوصيات التي رفعتها اللجنتان اللتان شكلتهما الهيئة في اجتماعها الأول في الرياض خلال الفترة 29 - 30 شـوال 1 ذو القعـدة 1420هـ الموافق 5 - 7 فبراير 2000م بشأن هذين الموضوعين، فإن الهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى ترى رفع المرئيات التالية إلى مقام المجلس الأعلى في دورته الحادية والعشرين.

أولاً: - تقويم مسيرة التعاون الاقتصادي بين دول المجلس: -
قامت الهيئة باستعراض عام لأوجه التعاون الاقتصادي ومواطن القوة والضعف به، ثم انتقلت إلى استعراض كل جانب من جوانب النشاط الاقتصادي المشترك.

وفيما يلي ملاحظات عامة للهيئة عن موضوع البحث، يليها التوصيات التي تهدف إلى إزالة العقبات التي تعرقل المسيرة الاقتصادية وإلى تحقيق المزيد من الاندماج الاقتصادي.

1- إن الاتفاقية الاقتصادية الموحدة تشمل جميع أوجه النشاط الاقتصادي، وتتضمن أهدافاً طموحة يؤدي تنفيذها إلى إيجاد سوق مشتركة متكاملة. وقد صدرت على أساس هذه الاتفاقية قرارات تنفيذية متعددة وشاملة، ولكن هذه القرارات التنفيذية إما أنها كانت أقل مما يستلزم لتحقيق الأهداف المنصوص عليها أو أن تطبيقها في الدول الأعضاء يختلف من دولة إلى أخرى. وهذا الاختلاف في التطبيق، كما بدا من المناقشات مع الفعاليات الاقتصادية العامة والخاصة، نشأ في الغالب خلال التطبيق الفعلي لها من قبل الأجهزة التنفيذية أو نتيجة مطالبات أو اعتراضات محلية مؤقتة يستجاب لها أحياناً ثم تتحول تدريجياً إلى تطبيقات مختلفة.

2- نظراً لقلة الحوار والتواصل بين الأجهزة الحكومية التنفيذية من جهة وقطاع الأعمال من جهة أخرى فليس هناك وضوح كافٍ لأهمية المصالح المشتركة التي ستتحقق على المدى الأبعد من التطبيق، مما يجعل الأجهزة التنفيذية وقطاعات الأعمال مترددة بين إدراكها للمصالح المشتركة التي ستتحقق على المدى الأطول في السوق الكبيرة الموحدة المفتوحة للجميع وبين التعرض الفوري للمؤثرات السلبية للمنافسة، فتكون النتيجة أن تقف المصالح الفورية أمام المنافع الأوسع. كما أن تصحيح الإجراءات المخالفة يتعثر بحجة اعتبارات السيادة مما يعطي هذه الإجراءات المخالفة قوة أكبر.

3- عدم وجود ترتيبات وآليات فعّالة ودائمة لمتابعة تنفيذ القرارات المتخذة، كما أن قطاعات الأعمال في دول المجلس لا تلتقي بالقدر والكيفية التي تمكنها من دراسة هذه الأوضاع ومناقشتها للتوصل إلى مواقف إزاء المصالح المشتركة.

4- تمر دول مجلس التعاون حالياً بفترة من انخفاض نسب النمو الاقتصادي، وتحاول كل منها الأخذ ببرامج لزيادة النشاط الاقتصادي. وحيث أن زيادة التبادل التجاري والخدمي بين دول مجلس التعاون من العوامل الرئيسية لتحقيق أهداف النمو الاقتصادي المحلي، فإن هناك حاجة لتنشيط خطوات الاندماج الاقتصادي، والإسراع بتحقيقها لما في ذلك من دعم للتنمية المحلية.

بعد استعراض كل هذه الجوانب فإن الهيئة تعرض مرئياتها المتعلقة بالمجالات التالية:

- المواصلات:

يتطلب تعزيز نمو النشاط الاقتصادي في دول المجلس وتحقيق السوق الموحدة، وجود مواصلات تؤمن انتقال الأفراد والسلع بكفاءة وسرعة. وقد شهدت المواصلات في داخل كل دولة من دول المجلس تقدماً سريعاً ولا زالت. ولكن وضع المواصلات التي تربط بين دول المجلس غير كاف لاستيعاب الحركة المتزايدة. لذلك فإن من الضروري العمل على:

- تطوير وتوسعة شبكة خدمات النقل الجوي بين المدن الرئيسية لدول المجلس، وإطلاق حرية النقل لشركات النقل الجوي القائمة في دول المجلس، وتشجيع هذه الشركات على زيادة رحلاتها الجوية وتوحيد النقل فيما بينها، وتسهيل ترتيبات الحجز وتحويل التذاكر.

- إكمال إقامة طرق برية سريعة بين دول المجلس وذلك بتطوير الطرق البرية الحالية لتكون طرقاً حرة سريعة مع دراسة جدوى إقامة سكة حديد فيما بينها.

- تسهيل انتقال السيارات ومركبات نقل البضائع بين دول المجلس، وتبسيط إجراءات انتقالها عبر الحدود، بما في ذلك التوسع في تسهيل إجراءات منح التأشيرات لسائقي هذه المركبات وعبورهم الحدود.

- التعرفة الجمركية وإجراءات العمل الجمركي:

إن اختلاف التعرفات الجمركية واختلاف إجراءات الفسح وانتقال البضائع يعرقل نمو النشاط الاقتصادي المشترك، وتعتبر من المعوقات القائمة أمام تنفيذ الاتفاقية الاقتصادية الموحدة، لذلك فإن الهيئة ترى ما يلي:

- تخفيض الفترة الباقية على وضع التعرفة الجمركية الموحدة موضع التنفيذ، بحيث يتم التطبيق الفعلي قبل الموعد المقرر، خصوصاً وأن التطورات الاقتصادية العالمية والإقليمية، بما في ذلك اكتمال انضمام دول المجلس لمنظمة التجارة العالمية، تجعل من المصلحة التعجيل بقيام الاتحاد الجمركي.

- إن الإجراءات الجمركية المتّبعة في المراكز الجمركية، خصوصاً البرية منها، تشكل عقبة تؤخر انسياب البضائع - وهي التي تعتمد على النقل البري بشكل رئيسي - بسهولة ويسر، لذلك فإن من الضروري المبادرة إلى توحيد الإجراءات الجمركية المتّبعة في

منافذ الحدود البرية وتوحيد أدائها في مكان واحد، يعمل بـه موظفو الدولتين ويقومون بواجباتهم فيه بدلاً من إجرائها في مركزين كما هو عليه الوضع الآن.

- تملك العقار:
بالرغم من صدور عدة قرارات لتسهيل تملك العقارات لمواطني دول المجلس في الدول الأخرى إلا أنها لم تكتمل بعد في جميع الدول بشكل متساو ولأهمية هذا الجانب وأهمية الاستثمار العقاري لدى مواطني دول المجلس، ترى الهيئة إطلاق حرية تملك العقار لمواطني دول المجلس دون قيود مثلهم مثل مواطني الدولة المضيفة.

- انتقال المواطنين وإقامتهم وأعمالهم:
لاحظت الهيئة، مما اطلعّت عليه من التقارير والمناقشات، أنه رغم صدور عدت قرارات تسهل وتنظم انتقال المواطنين وإقامتهم، إلا أن تنفيذها يختلف من دولة إلى أخرى، كما أن بعض هذه القرارات غير مكتمل. لذلك فإن الهيئة ترى أن يتم تجميع جميع القرارات المنظمة لموضوع انتقال المواطنين من دولة إلى أخرى وإقامتهم وأعمالهم، وإعادة صياغتها بقرار واحد متكامل بالشكل الذي يمكّن مواطني دول مجلس التعاون الذين يقيمون أو يرغبون بالإقامة في دولة أخرى من دول المجلس من الحصول على معاملة مماثلة لمواطني الدولة المقيم فيها، لاسيما من حيث:
- حقوق تملك العقار.
- حقوق الإقامة له ولعائلته.
- حقوق التعليم والصحة.
- حقوق العمل والتأمين الاجتماعي.
- حقوق ممارسة المهن أو الحرف التي يعمل بها.
- حقوق ممارسة تجارة الجملة والتجزئة.
أما فيما يتعلق بانتقال مواطني مجلس التعاون، أي سفرهم من دولة إلى أخرى، فإن الوضع الحالي لم يحقق حتى الآن الالتزام القائم في المادة الثامنة من الاتفاقية الاقتصادية، وترى الهيئة أن يؤكد على وضع تاريخ محدد، يتم بعده انتقال المواطنين بالبطاقة الشخصية.

- الأسواق المالية:
ازدادت أهمية الأسواق المالية للأسهم والسندات، وأصبحت قطاعاً تجارياً مزدهراً ويزداد بصفة دائمة إقبال المواطنين وقطاع الأعمال على الاستثمار من خلال هذه

الأسواق. ومن الملاحظ أن القواعد المطبّقة في دول مجلس التعاون بخصوص حقوق مواطني دول المجلس تختلف من دولة إلى أخرى، وإن كان الاتجاه القائم حالياً هو توفير المزيد من حرية الاستثمار في هذا المجال، ومن جانب آخر فإن من الملاحظ أن إقبال المواطنين على الاستثمار في أسهم شركات الدول الأخرى محدودة حتى بالنسبة للدول التي لا تضع أية قيود عليها. وحيث أن تشجيع الإقبال على الاستثمار في الأسهم والسندات يساهم في زيادة النمو الاقتصادي وتوفير الفرص للاستثمارات الجديدة، فإن الهيئة ترى أن يتم وضع نظم وترتيبات موحدة تسمح وتشجع مواطني دول المجلس على شراء وبيع الأسهم والسندات في أي دولة من دول المجلس وتشجع الشركات المساهمة على تسجيل أسهمها في أسواق الدول الأخرى، على أن تتضمن هذه الترتيبات توفير ارتباط فوري بين الأسواق المالية لخدمة المستثمرين بسهولة وسرعة، بما في ذلك إجراءات المقاصة.

- الاستثمارات المشتركة:

تدل المعلومات على أن عدد المشاريع الاستثمارية، الكبيرة خصوصا، في قطاع الصناعة التي قامت في دول مجلس التعاون خلال السنوات الماضية قليلة نسبياً رغم توفر فرص كبيرة للاستثمار في قطاع البترول والغاز، على الرغم من توفر الموارد المالية لدى القطاع الخاص في المنطقة. من جهة أخرى فإن مشاركة مواطني دول المجلس في المشاريع التي أقيمت في دول المجلس الأخرى محدودة.

إن تشجيع إقامة مثل هذه المشاريع هو هدف ذو أولوية للنمو الاقتصادي باعتبار المنطقة تملك مزايا نسبية في قطاع البترول والغاز، كما أن إيجاد فرص متساوية أوسع لمشاركة مواطني دول المجلس في الاستثمار في هذه المشاريع يؤدي إلى إزالة التضارب والازدواج في إقامة المشاريع المتماثلة في المنطقة، كما أن زيادة الاستثمار في هذا القطاع يؤدي إلى زيادة عدد أكبر من المستثمرين.

وترى الهيئة أن يتم تطوير وتحسين الترتيبات المشتركة المتّبعة حاليا تنفيذا لما نصت عليه الاتفاقية الاقتصادية الموحدة على أساس قواعد موحدة تطبق على الجميع دون حواجز، وإلغاء القيود القائمة على مساهمة مواطني دول المجلس في الشركات القائمة وفي المشروعات التي ستقام مستقبلاً في دول المجلس، كما ترى الهيئة الإسراع بوضع خطط التخصيص بما يؤدي إلى توسيع مشاركة مواطني دول المجلس في هذه المشروعات. وكذلك تؤكد على تسهيل تواجد المؤسسات المالية في الدول الأعضاء للقيام بدورها في دعم الاستثمارات المشتركة.

- السياسة النقدية:
تتضمن الاتفاقية الاقتصادية الموحدة نصوصاً تهدف إلى تنسيق السياسات النقدية وزيادة التعاون بين الجهات المختصة بذلك بما في ذلك توحيد العملة لتكون متممة للتكامل الاقتصادي.
وقد سبق بحثت السلطات المختصة إمكانية وضع أسعار صرف ثابتة فيما بين عملات هذه الدول عن طريق إيجاد مثبت مشترك تمهيدا للوصول إلى الهدف النهائي وهو توحيد العملة. وبالرغم من أن أسعار تبادل العملات مستقرة حاليا، فإن توحيد أسعار صرف العملات عن طريق إيجاد مثبت مشترك يظل هدفا مطلوبا.
وترى الهيئة أن تثبيت أسعار الصرف بين دول المجلس يساعد على اندماج الاقتصاد وتشجيع السياحة ويسهل انتقال السلع في أسواق الجملة والتجزئة، كما أنه يسهل تبادل المنتجات الصناعية المحلية. وترى أن يتم اتخاذ قرار بذلك في أقرب وقت، وذلك بهدف الوصول إلى الاتحاد النقدي.

- تسوية المنازعات التجارية:
إن صعوبة تسوية وحسم المنازعات التجارية من أهم عقبات الاستثمار والتجارة المشتركة، لذلك يكون من المهم إيجاد ترتيبات ثابتة وفّعالة وسريعة لحل المنازعات التي تكون بين قطاعات الأعمال عبر دول المجلس ومن أهمها تشجيع الأطراف المختلفة على استخدام إطارات التحكيم التجاري القائمة حاليا.

- المواصفات والمقاييس الخليجية:
يعتبر اختلاف مواصفات السلع التي تقبلها دول مجلس التعاون أحد عقبات زيادة التبادل التجاري بينها، وقد كان الهدف من إقامة هيئة المواصفات والمقاييس لدول مجلس التعاون هو إزالة هذه العقبة، إلا أنها لم تنشط ولم تغط المواصفات التي أصدرتها إلا جزءً قليلاً من السلع. وترى الهيئة الاستشارية تأكيد مركزية هيئة المواصفات والمقاييس لدول المجلس، وجعلها المرجع الوحيد للمواصفات والمقاييس الخليجية المشتركة.

- متابعة تنفيذ القرارات الصادرة في إطار مجلس التعاون:
تؤكد الهيئة على أهمية تنشيط مهمة متابعة تنفيذ القرارات التي تقوم بها الأمانة العامة لمجلس التعاون ضمن مهامها المنصوص عليها في النظام الأساسي. وترى الهيئة أنه لكي تكتمل حلقات المتابعة أن تعزز الوحدات المختصة بالمتابعة في الدول

الأعضاء للتعاون مع الأمانة العامـة واسـتكمال أعمالها في هذا الخصوص. كما ترى الهيئة أنه لكي تتحقق أهـداف متابعـة القرارات وحسن تنفيـذها فإن من المهم إيجاد ترتيبـات لطرح ما يدرس من قضايـا وما يتخذ بشأنها على هيئات الأعمال وفعاليات المجتمع من أجـل شـرح هـذه المواضيع ومناقشتها والتشجيع على تبنيها والاستفادة من نتائجها.